

وزارة المالية
الادارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية
رقم الرمز (٣)

٢٠١٨ ديسمبر

٣٣٣ (٢٠١٨) لسنة تعليمات جمركية رقم (

حظر استيراد جميع أنواع لحوم (الماعز - الأبقار - الأغنام) الطازجة والمبردة والمجمدة بكافة أنواعها ومنتجاتها وبسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة من جمهورية (ناميبيا)

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وارد السجل العام رقم ٦٧٢٨ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١١
والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٩٤٧) والمتضمن الآتي :-

قرار

مادة أولى

يحظر استيراد جميع أنواع لحوم (الماعز - الأبقار - الأغنام) الطازجة والمبردة والمجمدة بكافة أنواعها ومنتجاتها وبسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة من جمهورية (ناميبيا) .

مادة ثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار وعلى جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذه هذا القرار وي العمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/١٢/١٠

صار ب بتاريخ : ٢٠١٨ / ٣٠ / ٢٠

مدير عام

الادارة العامة للجمارك

الوزير/ محمد قاضي العليوي
مدير عام الادارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
 - فريق ديوان المحاسبة .
 - السادة / نواب مدير العام .
 - السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كريت ال يوم) الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
 - الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
 - أمانة الطبيعي - إسراء الكشري (٦٨٥٦)